

سنن ابن ماجه

2204 - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا يعلى بن شبيب عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن قيلة أم بني أنمار قالت أتيت رسول الله ﷺ في بعض عمره عند المروة فقلت يا رسول الله إني امرأة أبيع وأشتري فإذا أردت أن أبتاع الشيء سمت به أقل مما أريد ثم زدت ثم زدت حتى أبلغ الذي أريد وغذا أردت أن أبيع الشيء سمت به أكثر من الذي أريد ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد فقال رسول الله ﷺ .

منعت أو أعطيت تريدان الذي به فاستامي شيئا تبتاعي أن أردت إذا قيلة يا تفعلين لا) - ٧ (فقال (إذا أردت أن تبتاعي شيئا فاستامي به الذي تريدان أعطيت أو منعت) .

وفي الزوائد في إسناده انقطاع قال المزي في الأطراف ابن خثيم عن قيلة فيه نظر و قال الذهبي في الكاشف قيلة أم رومان روى عنها عبد الله بن عثمان بن خثيم مرسل .

[أبي شيبه - (عمره) جمع عمرة (أبتاع) أي أشتري (سمت) سام البائع السلعة سوما عرضها للبيع وسامها المشتري واستامها طلب بيعها] K ضعيف